

سلسلة الهدى والنور }0351} سماحة الشيخ العلامة محمد

ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعود بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانت مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها - [00:00:19](#)

وبث منها رجلا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسألون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولنا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم - [00:00:40](#)

ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. السؤال السابع ان المكري اذا كان يعلم النساء بواسطة الهاتف ثم هنة يقرأن ويسمعنا صوتهن للمكر فالحكم كما لو سمع صوتهن من وراء ستارة - [00:01:02](#)

ولا يرى اجسامهن فالفتنة اصلة على الوجهين سمع صوتهم بواسطة الاثير والهواء دون وسيلة الاشراك هذه او بواسطة الاسلاك فالصوت هو صوت المرأة عينه وصوت المرأة ليس بعورة خلاف ما هو المشهور عند الناس - [00:01:35](#)

ولكن يتشرط في ذلك ان يكون صوتها ذلك الصوت الطبيعي اما وهي تقرأ بل والاقلام والاظهار والله الى اخره والمجد الطبيعي والمتصل والمنفصل وهذا هو التجويد ويأتي قوله عليه السلام من لم يتغنى بالقرآن فليس منا اذا هي ينبغي ان - [00:02:13](#)

تغنى بالقرآن فلا ينبغي ان يكون هذا امام رجال اطلاقا سواء كان بواسطة الاذاعة قام بواسطة سلفهم ماشي نعم بي ايش في هذا السؤال عنه الضابط ان ينظر هل هذا الطاغي - [00:02:48](#)

يتحمل ان يكون طعنه معاصره او بيوارع عداوة شخصية ان لا فاذا كان الاحتمال الاول لم يقبل وادا كان الاهتمام الآخر قبح كل من الاحتمالين ينبغي ان يدرس دراسة خاصة - [00:03:41](#)

اي لابد من ترجيح احد الاحتمالين على الاخر بوجود دليل مرجح مثلا عالمين متعاصرين بلديين اهتمام ان يكون بينهما شيء من التنافس اكثر مما لو كان المتعاصرين اه في بلدين بعيدين - [00:04:16](#)

لا احد مال اخر هذا مما يلفت النظر ان مسألة تحتاج الى اجتهاد كذلك اذا جاء امام بعد ذلك العاشر وايضا طعم بمن دعم به اليوم هو معاصره بذلك مما يرجحه - [00:04:52](#)

ان الطعن ليس بسبب المعاصرة بل بسبب ان المطعون فيه يستحق الثاني ثم يتأكد الامر انا الى تتبع علماء الحديث على تأييد ذلك الطعن على مر العصور فهناك نتأكد ان رد هذه المصاعب - [00:05:29](#)

المتوجهة للشخص الواحد انما سببه المعاصرة لانها والمعاصرة لم تتحقق للذين جاؤوا من بعد متعاصرين وهذا مثاله واضح جدا باتفاق جماهير علماء الحديث على تضييف الامام ابي حنيفة رحمه الله - [00:06:02](#)

سواء من كان منهم معاصر له او كان من جاء بعده الصفات هم على تضييف اريحايتها يبعد اعداد الطعن فيه بالمعاصرة لانه لم يستقل الطعن فيه في الطبايف المعاصر له كسكن الثوري وغيره - [00:06:35](#)

آ خلاصة السلام لابد من النظر في هذه القاعدة بالعين الفاحصة وترجح ما يقتضيه الدليل اتفضل وكذلك لا تعلم النبي صلى الله

عليه وسلم تصرف الامر من الوجوب الى الندب - 00:07:01

الشطر الاول من الكلام. الافعال النبي صلى الله عليه وسلم تقييد او تخصيص اقواله ايوا. هل تخصيص افعاله اقواله في سيناريyo بان مم
هل افعاله تصلح الامر من الوجوب الى الندب - 00:07:26

يمكن ذلك في الامرين اليهما معا اذا ثبت ان فعله متاخر عن قوله فحين ذلك يعتبر فعله بيانا لقوله ومن ذلك امره اذا جاء فعله بخلاف
الامر اي بعد الامر - 00:07:54

فذلك دليل على ان الامر ليس لوجود ولكن ينبغي ان يلاحظ في هذا وذاك استمرار فعل الرسول عليه السلام ليس لمرة واحدة وانما
يتكرر ذلك منه بحسب انه يغلب على الظن - 00:08:27

ان فعله كان بيانا لقوله والامر وهذه نقطة يصعب تحقيقها اي ان يكون الفعل جاء بعد القول او الامر هذا تحقيقه صعب جدا ولذلك
يقول العلماء ان الاصل بالقول المخالف للفعل - 00:08:55

ان يحاول الجمع بينهما والا قدم القول عجاز كذلك الاصل بالامر الوجوب الا اذا وجدت قرينة والقرينة قد يكون من قوله عليه السلام
وقد يكون من زاده لقد ذكرت الله - 00:09:32

ان فعله ليكون قرينة طالبة للامن عن الوجوب الى الاستحباب فاما يصح ذلك اذا كان الكاذب قد تحقق اكثر من مرة انه عليه السلام
فعله بعد الامر بالشيء ففي هذه الحالة يكون - 00:09:56

بيانا لامرهم كل شيء لان القول قد يقترب معه قول له عليه السلام يبين ان امره ليس للوجوب والادلة على ذلك كثيرة من ذلك قوله
عليه الصلاة والسلام لولا ان اشك على امتى - 00:10:23

لامرتهم بالسوق عند كل صلاة لكن لم يولد رسول الله صلی الله عليه واله وسلم ان يشق على اصحابه فلم يأمرهم وهذا دليل على ان
الامر يفيد الوجوب لانه عليه السلام يقول - 00:10:59

لولا ان اشق على امتى لامرهم ولو ان الامر كان لا يفيد وجوب لم يكن في حاجة للرسول عليه السلام ان يقول مثل هذا الكلام لولا ان
اشق على امتى - 00:11:27

لامرتهم لكن هذا دليل صريح لان الامر يكون للوجوب وهو يعلم انه اذا امرهم انول يقتضي الوجوب بالسوق عند كل صلاة وفي بعض
الروايات وفي تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل ل الواقع امته في الحرج - 00:11:46

ولذلك جاء بهذا التعبير ليفيدهنا فإذا سيد التمسيل الفائدة الاولى ان الاصل في الامر الوجوب والفائدة الثانية ان السوق عند الصلاة
وان تأخير صلاة العشاء الى نصف الدين ليس فرضا - 00:12:14

ذلك مثلا قوله عليه السلام بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة قال في الثالثة لمن جاء ترى هي ان يتخذها
الناس سنة اي سنة لازمة - 00:12:37

فعقب على قوله بين كل اذانين صلاة في قوله في الثالثة لمن شاء حتى يفهم الناس ان هذه الصلاة ليست واجبة كذلك قوله عليه
السلام طلوا قبل المنزل بركتين صلوا قبل المغرب بركتين - 00:13:05

قال في الثالثة لمن شاء كراهة هذا جواب السؤال الثالث حينما كان يأمل بتخصيف الصنوف لتشاورن صفوكم او ليخالفن الله بين
وجوهكم يقول سيكون في اخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حلقا - 00:13:34

اماهم امامهم فلانا فلا تجالسوهم فإنه ليس لله فيهم حاجة نرى كثيرا من الناس نعم الحديث ثالث بمجموع طرقه لكن اللفظ هذه
استنكرتها امامهم تقول لكن في الحديث امامهم حدث في المساجد - 00:14:01

ليس لله حاجة امامهم الله اعلم الحديث صحيح وما بعد هذا؟ نرى كثيرا يقولون اللهم رب هذه الدعوة التامة الى اخره ولكن قرأت
حديث ونبقى اذا انتهى المؤذن من فيما معناه يقول قولوا كما يقول المؤذن ثم صلوا علي ثم سلوا لي الوسيلة - 00:14:31

فما هو القول الصحيح في هذه المسألة بارك الله فيكم الحديث الذي قرأه هو حدث صحيح وايضا ذكرناه اكثر من مرة وهو مما
اخوجه الامام مسلم في صحيحه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - 00:15:00

رضي الله تعالى عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سمعتم المؤذن أقول مثل ما يقول ثم صلوا على فانه من
صلى على مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرة - 00:15:23

ثم أسألوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة أو منزلة في الجنة لا تتبغى الا لرجل فمن سأله للي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم
القيمة هذا حديث كما ذكرنا - 00:15:54

حديث صحيح رواه الامام مسلم في صحيحه وهو يأمر لثلاثة امور الاول ان يقول مثلما يقول المؤذن. تمام كأنه يؤذن ولكنه لا يرفع
صوته بالاجابة والامر الثاني ان يصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم - 00:16:18

والصلاه اما ان تكون الصلاه الابراهيمية وهي الافضل ولها صبغه كثيرة ويمكنه ان يختار منها ما كان اوجد عباره ويجوز ان يقتصر
على اي عباره اخرى فما هو المعتاد في الكتب - 00:16:58

وفي رواية الحديث ان يقول اللهم صلي على محمد وسلم هذا الامر الثاني والامر الثالث ان يطلب من الله تبارك وتعالى للنبي صلى
الله عليه وآله وسلم تلك الوسيلة وذلك - 00:17:27

باللفظ والدعاء الذي حضر عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم. في الحديث الذي رواه الامام البخاري في صحيحه من حديث جابر
ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله - 00:17:53

صلى الله عليه وآله وسلم من قال قيل يسمع النداء اللهم فرب هذه الدعوة التامة والصلاه القائمه اتي محمدا الوسيلة والفضيله وابعثه
مقاما محمودا الذي وعدته قللت له شفاعتي يوم القيمة - 00:18:21

هذه اوامر ثلاثة على التسلسل الامر الاول اجابة والامر الثاني الصلاه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والامر الثالث الدعاء له في
حديث جابر وهنا لابد من التنبيه على - 00:18:50

بعض الفوائد منها ان الامر المذكور في هذا الحديث ليس للوجوب وهذا له علاقة بسؤال سبق ذلك لقiam بعض القرائن الدالة على عدم
الوجوب اهمها في اعتقادي ما جاء في موطن الامام ما لك - 00:19:20

رحمه الله بالسند الصحيح ان الصحابة كانوا يوم الجمعة اذا صعد المنبر واخذ المؤذن بالاذان اخذنا بالحديث فاذا سكت المؤذن
تكتمه وخطب عمر بن الخطاب هذا فعل يقع هذا مشهد - 00:19:56

من عمر الخطاب وهو على المنبر يرى الناس يتكلمون والمؤذن يؤذن ولا يسكنهم فلا ينكر عليهم فكان ذلك السكوت دليلا على ان
عملهم ليس مستنكرا والا لما سكت عمر وانت تعلمون جيدا - 00:20:33

من هو عمر الفاروق الذي كان يقصد يوم الجمعة حينما دخل رجل فقال له منكرا عليه تأخره قال ما كان الا ان سمعت الاذان
فتوضأت ثم جئته فقال له الوضوء ايضا - 00:21:06

وقد قال او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اتي الجمعة فليغتسل هذا الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رأى
رجالا تأخر عن الحضور في اول الخطبة - 00:21:38

ومع ذلك لم يسقط عليه فكيف يسكت على الناس الذين هم بين يديه وهم يتكلمون والمؤذن يؤذن على افتراض اما اجابته واجبة
اجل هذا العمل من سكوت عمر على فعل اولئك الناس - 00:22:02

الحاضرين في المسجد ان الاجابة ليست واجبة ومن ذلك ايضا انه جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سمع
المؤذن يقول اشهد ان لا الله الا الله - 00:22:30

فلم يزد على قوله وانا اشهد لم يقل العبارة بكمالها الى غير ذلك مما لا من القبائل هذا شيء والشيء الاخر الا وهو ان دعاء جابر لينتهي
بقوله عليه الصلاه والسلام - 00:22:54

ات محمدا الوسيلة والفضيله وابعثه مقاما محمودا الذي يعده اما زيادة انك لا تخلف الميعاد فهي شادة ان لم تكن منكرا لان الامام
البخاري والامام احمد كلاهما روی هذا الحديث عن جابر - 00:23:25

من طلاق شيخ لها و هو علي ابن عياش باسناده الصحيح الى محمد ابن المكجل عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس

عندہما هذه الزيادة انك لا تخلف الميعاد - 00:23:57

وانما تفرد بروایتها من بين كتب السنن المشهورة الامام ابو بكر البیهقی في كتابه المعروف بالسنن الكبرى رواه ايضا من طريق علي بن عیاش ولا يشك باحث على ان رواية الامام احمد - 00:24:21

زايد في رواية الامام البخاري عن نفس هذا الشيخ اسهل واصبطن واحقى من رواية الشيخ الذي رواه عن علي بن عیاش وعنہ ابو بکر البیهقی بالواسطة ولذلك فلا ينبغي ان - 00:24:49

يزيد الداعي في هذا الدعاء على ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في به كما ذكرت انفا ایش عندك اشهد ان لا اله الا الله ان يمكن وهذا ما ذكرته انفا - 00:25:14

اذا سمعتم المؤذن فقولوا ما سمعتم ما لا يشتم بأنه لو كان يشمله لكان يجب عليه ان يؤذن مرتين وهذا لا يكون به عالم اطلاقا ومن هنا نستدل آآ على خطأ - 00:25:51

المبتدعة الذين يحاولون ان يمرر وان يسلكوا دائمًا وابدا بعض بدعهم لاوهن الادلة بل لتتكلفات بارزة منها انهم يقولون ان النبي صلى الله عليه واله وسلم عاقب السامعين لقوله اذا سمعتم المؤذن - 00:26:21

وقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي الى اخر الحديث فلماذا اخرجتم المؤذن من هذا الخطاب الموجه الى السامعين. اليهس المؤذن سامعا لاذانه نقول نعم هو سامع لاذانه ولكن هل هو داخل في هذا الاذان - 00:26:59

الجواب لا والسبب ان علماء المسلمين قاطبة لا يرون من المشروع للمؤذن ان يقول الله اكبر الله اكبر. الله اكبر الله اكبر الله اكبر - 00:27:28

الى ان ينتهي من الاذان ما احد يقول هذا ولذلك كان هذا اتفاقا عمليا بين العلماء على ان خفاض اذا سمعتم انما يقصد به زول المؤذن هذا اولا وثانيا هل يشرع للسامعين - 00:27:56

ان يرفعوا اصواتهم بالصلوة على النبي صلى الله عليه واله وسلم كما يرفع المؤذن صوته بالاذان؟ الجواب لا اذا نعود لنقول هل نفترض انه داخل في العموم اذا سمعتم ومن اين جاءوا - 00:28:27

بحهل المؤذن للصلة على النبي صلى الله عليه واله وسلم فما يجهل بالاذن حسبه ان يقال له ان يصلى على النبي صلى الله عليه واله وسلم بعد فراغه من الاذان - 00:28:57

هذا على صراط ان المؤذن يدخل يعمون اذا سمعتم لكننا قد قلنا ان هذا العموم هناك ليس صوابا لأن المقصود به المخاطبين فاذا هنا من بعض المؤذنين في بعض البلاد العربية خطأ اثنان - 00:29:17

الاول انهم ادخلوا في عموم قوله اذا سمعتم المؤذن واستلزموا من ذلك انه يصلى على النبي صلى الله عليه واله وسلم. والخطأ الثاني ان انهم جوزوا له ان يرفع صوته بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فالحقوا بالاذان - 00:29:43

ما لم يكن منه طيلة القرون المشهود لها للخيرية وانا اعتقد ان من بلاده المتكلفين لتشوييري بدعهم ان يقعوا فيما لا يقولون به وهذا هو الشاهد اذا قالوا له ان يصلى قلنا لهم اذا المؤذن لا هو ان يؤذن مرتين - 00:30:10

مر جهرا ومر سرا لأن ذلك مقتضى قوله اذا سمعتم المؤذن اي حتى دخل المؤذن في ذلك ويشبه هذا استدلال بعض الصوفية استدلال بعض الصوفية على الذكر المبتدع الذي فيه الرقص - 00:30:47

المحرم وهو النيل يمينا ويسارا حينما يذكرون الله في حلقات الذكر يحتاجون على جواز ذلك لقوله تبارك وتعالى الذين يذكرون الله يا من وقعدوا وعلى جنودهم الى اخر الآية يفسرون هذه الآية - 00:31:20

تفسيرا يؤيدون به بدعهم وضلالتهم في الوقت في الذكر والميل فيه يمينا ويسارا قلنا لهم اذا عليكم ان تلتزموا هذا التفسير وان تصدقوه ولو انكم كنتم مخطئين في هذا التفسير - 00:31:47

واذارأيتم انه صواب كما تدعون وعليكم ان تصدقوا نص الآية بتفسيركم فانتم تميلون يمينا ويسارا ولكن ترکتم تطبيق فما من آية الذين يذكرون الله قياما وقال وعلى جنوبهم. فما يميل بعضكم على بعض على جنب. فاذا انت خالفتم - 00:32:15

تفسيركم بعملكم، افتؤمنون ببعض الكتاب وتکفرون ببعض؟ ليس هذا صم لشأن المسلمين هذا ما اردت ذكره بمناسبة هذا الحديث
خلاص فضيلة الشيخ سمعنا منكم كلاما حول المصلحة المرسلة وهو ان الامر الذي يشرع لكونه مصلحة يشترط فيه ان يكون مستثنى
في الاصل - [00:32:44](#)

نرجو بيان ذلك مع توضيح ضابط المصلحة التي تبيح ما كان غير مشروع لكون بعض الامور فيه مصلحة ولكنها لا يزرع مثل استعمال
الصور في المجالات بغایة تربوية بين الناس - [00:33:14](#)

عند صاحبنا شریط في هذا ولا ما النا ما فيش كنا تحدثنا حول هذا الشیء من التفصیل المصالح المرسلة يوجد خلاف بين العلماء
وبعضهم يقول بها وبعضهم لا يقول بها - [00:33:30](#)

ومن هذا البعض الذي يقول بها علماء المالکية كذلك شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمه الله تعالى وقد تكلم الامام الشافعی عن هذه
المسألة بي كتابه الجلیل الاعتصام وانا اقول بهذه المناسبة - [00:34:01](#)

احظ طلاب العلم على اقتناء هذا الكتاب لانهم كتاب فذا ارض لا مثل له في موضوعه وكل من الف من جاء بعده باصول البدع فانما
هو عالة عليه لقد عالج - [00:34:36](#)

هذا البحث فيه لان له اطبافا وفيقا بالبدعة من حيث انه يتلقى مع البدعة في كون بدعة حادثة بعد ان لم تكن وكذلك المصلحة
المرسلة هي تكون حادثة ايضا بعد ان لم تكن - [00:35:04](#)

وللتمييز بين ما هو بدعة ضلالة وبين ما هو مصلحة مرسلة تفرق لهذا البحث العظيم في ذلك الكتاب الجلیل وكذلك شیخ الاسلام ابن
تیمیة رحمه الله تعالى تفرق بهذا الموضوع الخطير - [00:35:35](#)

بكتابه العظيم اقتضاء الصراط المستقیم مخالفة اصحاب الجھیم وخلاصة کلامهما ان الوسیلة التي حدثت ويراد الالز بها لتحقيق
مصلحة لامة هذه الوسیلة اما ان تكون كان المقتضي للالز بها قائما في عهد النبي - [00:36:03](#)

صلی الله علیه واله وسلم ومع ذلك لم يأخذ بها وان كانت تحقق مصلحة ظاهرة لمعايير ومن الامثلة على ذلك ان الاذان انما يقصد به
شرعا الاعلام بالدخول اوقات في الصلوات الخمس - [00:36:43](#)

ويشعر كل منا ان بعض الصلوات الاخرى التي لا تجد كل يوم وليلة انما تجد في السنة مرة او مرتين او تجب بمناسبة ما كصلة
العیدین مثلا فنحن نشعر لان صلاة اللیلین - [00:37:20](#)

احوج الى الاذان بعداب الناس بوقتهما من الصلوات الخمس لان المسلمين بسبب اعتيادهم للصلوات الخمس وتعارفهم على اوقاتها
بسیب التمرن قد لا يحتاجون احتیاجتا کبری الى الاذان وعلى العشر من ذلك - [00:37:51](#)

الاذان للیدین هذه وسیلة کان المقتضي بالالز بها في عهد النبي صلی الله علیه واله وسلم للام الناس بدخول وقت صلاة العید واذ
لم يأخذ عليه الصلاة والسلام بهذه الوسیلة - [00:38:22](#)

لتحقيق تلك المصلحة ما هي نصها؟ الاعدام فلا يجوز لنا ان نتخذ مثل هذه الوسیلة لتحقيق مصلحة لان هذه الوسیلة كانت قائمة في
عهد النبي صلی الله علیه واله وسلم - [00:38:48](#)

ومع ذلك لم هي سنة هذه الوسیلة ها احداثها يعتبر احداثا بالدين ويصدق عليه قوله صلی الله علیه واله وسلم من احدث في امرنا
هذا ما ليس منه فهو رد - [00:39:10](#)

هذا اذا كانت الوسیلة قائمة مقتضاها في عهد علیه الصلاة والسلام ثم لم يأخذ بالمقتضى لها کان اذان مع صلاة العیدین اما اذا وجد
المقتضي لاحداث وسیلة لم يكن المقتضي لاهدافها في عهد الرسول علیه السلام - [00:39:34](#)

فهنا للابد من التفصیل التالي هذا کله ليس من عندي انما هذا من فضل عند الرجلین المذکورین انفا الامام الشاطبی والایمان ابن تیمیة
الحرامي اذا كان الباعث على الالز بالوسیلة - [00:40:05](#)

انما هو الوسیلة التي يتحقق مصلحة اذا كان الباعث على الالز بتلك الوسیلة منشأه هو اهمال المسلمين لبعض احكام دینهم ولا يجوز
في هذه الحالة التمسك بهذه الوسیلة لانها انما - [00:40:32](#)

اـه ظنوا انها تتحقق مصلحة بسبـب اعراضـهم عن امور شـرعـية بها تتحقق تلك المصلحة فـايـجاد هـذـه الوسـيلـة في والـاخـذ بها لـتحـقـيق نـصـوـحةـ فيـهـ صـرـفـ عـمـلـيـ لـلـمـسـلـمـينـ عنـ الـاـكـلـ بـالـاسـبـابـ الشـرـعـيـةـ - 00:41:05

لتـتحققـ تلكـ المـصلـحةـ مـثـالـهـ اـموـالـ الزـكـاـةـ فـهيـ كـماـ نـعـلـمـ جـمـيـعـاـ اـمـورـ شـرـعـيـةـ قـدـ اـمـرـنـاـ بـهـاـ يـعـنـيـ اـمـرـ بـهـاـ الـاغـنـيـاءـ ماـ هيـ ثـمـرـةـ تـطـبـيقـ هـذـاـ الـامـرـ الـواـجـبـ وـهـوـ الزـكـاـةـ لـاـ شـكـ اـنـ فـيـ ذـلـكـ - 00:41:33

اـلـاـ لـخـزـينـةـ الدـوـلـةـ تـنـفـقـ هـذـهـ اـمـوـالـ الـبـلـادـ اـلـاسـلـامـيـةـ تـجـمـعـهـاـ عـلـىـ سـنـنـ مـعـرـوفـةـ اـصـيـلـهـاـ فـيـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ وـالـفـقـهـ لـيـهـ مـعـالـجـةـ وـتـحـقـيقـ مـصـالـحـ المـسـلـمـينـ وـمـنـ ذـلـكـ مـثـلـاـ اوـ مـنـ اـهـمـ هـذـهـ المـصـالـحـ - 00:42:11

اـنـ اـنـهـ اـذـ غـزـيـتـ بـعـضـ الـبـلـادـ اـلـاسـلـامـيـةـ مـنـ عـدـوـ لـهـمـ وـجـبـ لـلـحـاـكـمـ الـمـسـلـمـ اـنـ يـهـبـ جـيـشـاـ بـطـرـدـ العـدـوـ مـنـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ وـهـذـاـ جـيـشـ اوـ هـذـهـ السـيـئـةـ لـلـجـيـشـ بـلـاـ شـكـ يـتـطـلـبـ مـنـ النـفـقـاتـ - 00:42:39

الـشـيـءـ الـكـثـيرـ وـالـكـثـيرـ جـداـ وـلـذـلـكـ كـانـ مـنـ حـكـمـةـ الـحـكـيمـ الـعـزـيزـ اـنـشـرـهـاـ الـلـيـلـ الـحـبـامـ الـمـسـلـمـينـ اـنـ يـجـمـعـوـاـ اـنـوـاعـاـ مـنـ اـمـوـالـ الزـكـاـةـ يـوزـعـونـهـاـ فـيـ بـيـتـ مـالـ الـمـسـلـمـينـ لـمـعـالـجـةـ مـصـالـحـهـمـ وـمـنـهـ اـخـرـاجـ العـدـوـ اوـ صـدـ العـدـوـ لـىـ ماـ هـجـمـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ - 00:43:12
فـاـذـاـ مـاـ تـقـاعـسـ الـحـاـكـمـ الـمـسـلـمـونـ عـنـ الـقـيـامـ بـوـاجـبـ جـمـعـ اـمـوـالـ الزـكـاـةـ حـيـنـنـذـ لـاـ تـسـتـطـعـ هـذـهـ الدـوـلـةـ اـنـ تـقـوـمـ بـمـصـالـحـ الـامـةـ الـمـسـلـمـةـ فـمـاـ يـفـعـلـونـ حـيـنـ ذـاكـ يـفـرـضـونـ ظـرـائـبـ لـتـحـقـيقـ هـذـكـ المـصـالـحـ - 00:43:47

فـهـلـ يـؤـخـذـ بـهـذـهـ الـوـسـيـلـةـ؟ـ الجـوابـ لـاـ لـاـنـ هـنـاكـ وـسـائـلـ مـشـرـوـعـةـ وـرـضـىـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ لـوـ تـبـنـاـهـاـ الـحـاـكـمـ لـحـقـ لـهـمـ الـمـالـ الـوـفـيـرـ وـلـمـ تـأـمـنـ اـذـاـ اـمـتـلـأـتـ خـزـائـنـ الدـوـلـةـ بـاـمـوـالـ الزـكـاـةـ فـلـمـ قـصـرـوـاـ - 00:44:17

فـيـ تـطـبـيقـ شـرـيعـةـ الزـكـاـةـ فـاـضـطـرـوـاـ لـىـ بـلـيـغـهـاـ وـهـذـاـ بـدـيـلـ هـوـ طـرـدـ الـضـرـائـبـ فـلـاـ يـجـوـزـ اـذـاـ تـغـنـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ وـلـوـ كـانـتـ تـحـقـقـ مـصـالـحـةـ لـلـامـةـ لـاـنـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ سـبـبـ الـاـخـذـ بـهـاـ - 00:44:43

تـقـصـيرـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ تـطـبـيقـ الـوـسـائـلـ الـشـرـعـيـةـ التـيـ تـجـمـعـ الـمـالـ فـيـ بـيـتـ مـالـ الـمـسـلـمـينـ ثـمـ يـخـتـلـفـ الـامـرـ فـيـمـاـ اـذـاـ كـانـتـ الـحـكـومـةـ الـاـسـلـامـيـةـ تـقـوـمـ بـوـاجـبـ جـمـعـ الـزـكـوـاتـ فـيـ كـلـ عـامـ وـلـكـنـ لـمـاـ - 00:45:07

فـرـضـنـاـ اـنـ عـدـوـ مـاـ هـاجـمـ طـرـفـاـ مـنـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ نـظـرـ الـمـسـلـمـينـ الـمـوـظـفـوـنـ عـلـىـ خـزـينـةـ الدـوـلـةـ وـوـجـدـوـ الـمـالـ الـمـجـمـوـعـ بـالـطـرـقـ المـشـرـوـعـةـ التـيـ اـشـرـنـاـ لـيـهـاـ اـنـفـاـ فـوـجـدـوـاـ اـنـ هـذـهـ اـمـوـالـ الـمـوـجـودـةـ فـيـ خـزـينـةـ الدـوـلـةـ لـاـ تـكـفـيـ - 00:45:34

لـصـدـ غـائـلـةـ الـعـدـوـ فـهـنـاـ يـجـوـزـ لـلـحـاـكـمـ الـمـسـلـمـ اـنـ يـفـرـضـ ظـرـائـبـ مـوـقـتـةـ زـمـنـيـةـ لـيـجـمـعـ اـمـوـالـ الـزـكـاـةـ التـيـ تـكـفـيـ لـصـدـ الـعـدـوـ الـمـاهـاجـمـ لـبـعـضـ بـلـادـ الـاـسـلـامـ فـيـ هـذـهـ السـوـرـةـ تـخـتـلـفـ تـمـاماـ اـنـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ وـاجـبـ لـاـنـهـ تـحـقـقـ مـصـالـحـةـ - 00:46:07

زـمـنـيـةـ طـارـئـةـ لـكـنـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ لـمـ تـنـسـجـ مـنـ تـفـصـيـلـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ تـطـبـيقـهـمـ لـلـوـسـائـلـ الـمـشـرـوـعـةـ وـانـمـاـ نـتـجـتـ لـاـنـ الـمـقـتـضـيـ الـذـيـ صـلـىـ وـهـوـ مـهـاجـمـ مـثـلـ الـعـدـوـ الـكـثـيـفـ عـدـدـهـ وـالـكـثـيـرـ سـلاـحـهـ يـسـتـوـجـبـ مـاـلـاـ اـكـثـرـ مـنـ الـمـوـجـودـ فـيـ الـقـزـيمـةـ - 00:46:43

فـاـذـاـ هـذـهـ الـمـصـالـحـ لـاـبـدـ مـنـ اـحـدـاتـ وـسـيـلـةـ لـمـ تـكـنـ مـنـ قـبـلـ فـاـذـاـ تـحـقـقـتـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ وـبـقـيـ لـلـحـاـكـمـ مـسـلـمـ يـجـمـعـ اـمـوـالـ عـلـىـ الطـرـيـقـ الـاـسـلـامـيـةـ وـاـذـاـ كـانـتـ الـوـسـيـلـةـ اـذـاـ وـاـذـاـ كـانـتـ الـوـسـيـلـةـ اـذـاـ - 00:47:11

تـارـةـ وـهـيـ مـحـدـثـةـ يـكـونـ الـبـاعـثـ عـلـىـهـاـ تـقـصـيرـ الـمـسـلـمـينـ جـايـ غـيرـ مـشـرـوـعـةـ وـتـارـةـ لـاـ يـكـونـ الـبـاعـثـ عـلـىـهـاـ تـقـصـيرـهـمـ فـتـكـونـ مـشـرـوـعـةـ خـرـجـنـاـ بـلـلـاثـلـةـ اـنـوـاعـ مـنـ الـوـسـائـلـ بـعـضـ يـشـرـعـ وـبـعـضـهـاـ لـاـ يـشـرـعـ - 00:47:44

الـوـسـيـلـةـ التـيـ لـاـ تـشـفـيـ هـيـ التـيـ وـجـدـ الـمـقـتـضـيـ لـلـاـخـذـ بـهـاـ فـيـ عـهـدـ الرـسـوـلـ عـلـىـهـ السـلـامـ ثـمـ لـمـ يـأـخـذـ بـهـاـ فـهـيـ غـيرـ جـائزـةـ وـغـيرـ مـشـرـوـعـةـ وـتـلـحـقـ بـالـبـدـعـةـ الـضـلـالـلـةـ وـيـلـحـقـ بـهـاـ اـيـضاـ الـوـسـيـلـةـ التـيـ تـحـقـقـ مـصـالـحـةـ لـكـنـ السـبـبـ - 00:48:14

آـالـحـاـلـ عـلـيـهـاـ هوـ تـقـصـيرـ الـمـسـلـمـينـ بـتـطـبـيقـ اـحـكـامـ الـدـيـنـ هـذـهـ اـيـضاـ تـلـحـقـ بـالـوـسـيـلـةـ الـاـولـىـ فـلـاـ تـشـفـعـ وـتـكـونـ مـنـ الـمـحـدـثـاتـ فـيـ الـدـيـنـ وـالـوـسـيـلـةـ الـثـالـثـةـ وـالـاـخـيـرـةـ هـيـ التـيـ تـوجـبـ الـمـصـالـحـ الـزـمـنـيـةـ لـكـنـ - 00:48:40

لـاـنـ تـكـنـ الـوـسـيـلـةـ اوـلـاـ قـائـمـةـ فـيـ عـهـدـ الرـسـوـلـ وـوـجـدـ الـمـقـتـضـيـ لـلـاـخـذـ بـهـاـ وـلـاـ اـوـجـبـ الـاـخـذـ بـهـاـ تـقـصـيرـ الـمـسـلـمـينـ فـيـ بـعـضـ الـاـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ هـذـهـ الـوـسـيـلـةـ هـيـ التـيـ تـدـخـلـ فـيـ بـابـ الـمـصـالـحـ الـمـرـسـلـةـ - 00:49:07

فـاـذـاـ الـمـصـالـحـ الـمـرـشـدـةـ تـلـتـقـيـ اـرـسـاـ مـعـ الـبـدـعـةـ الـضـلـالـلـةـ وـتـارـةـ تـنـفـصـ عـنـهـاـ فـاـلـتـقـيـ مـعـ الـلـذـةـ الـضـلـالـلـةـ فـيـ السـوـرـتـيـنـ الـاـولـيـنـ

وتختلف عنها في السورة السابعة واجماع الامر في التفرير بين المصلحة المرسلة - 00:49:29

وبين البدعة الضلال ان المصلحة المرسلة انما يؤخذ بها لتحقيق مصلحة جماعية لامة ولا يقصد بها زيادة تقرب الى الله بينما بدعة
الضلال انما يأخذ بها عامة الناس دائما وابدا من باب زيادة التقرب الى الله تبارك وتعالى. وهذا الباب قد شده النبي - 00:50:01
صلى الله عليه واله وسلم لبيانه للاية الكريمة اليوم اكملت لكم حيث قال عليه الصلاة والسلام ما تركت شيئا يقربكم الى الله الا
وامرتم به وما تركت شيئا يبعدكم عن الله ويقربكم - 00:50:33

الى النار الا ونهيتم عنه في ذلك جاءت الاثار عن سلفنا الصالح كسرى بالامر باتباع السنة والنهي هذه الابتداع في الدين من ذلك قول
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 00:50:57

اقتصر في سنة خير من اجتهاد في بدعة اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة هذا ما يحضرني الان من الكلام حول المصلحة
المرسلة نعم يقول اخرج النسائي عن - 00:51:23

عن ابي اليسر انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من التروي والهدم والفرق والحرير التروي
الترجي اه اللهم اني اعوذ بك من التردي - 00:51:53

والهدم والفرق والحريف واعوذ بك ان يتخطبني الشيطان عند الموت واعوذ بك ان موسى في سبيلك مدبرا واعوذ بك ان اموت نذيرا
شيخنا في صحيح النسائي وهناك حديث اخر الشهداء سبعة ومنها الغريب والحريف - 00:52:13

او الفرق والفرق والتي يموت تحت الهدى الى اخره سؤال كيف نوفق بين الحديثين وفي الحديث الاول فيه الاستعاذه من الموت
تحت الهدم والفرق والفرق والفرق مع انه عليه الصلاة والسلام - 00:52:36

قد حكم للذى يموت بهذه الفرص الشهادة ما لا يحضر لي جواب الان عن هذه المشكلة وان كان يمكن القول ان ان الفرق والخوف هو
اما يبتلي الله به عباده المؤمنين - 00:52:52

ولكن ذلك لا يعني ان المسلم ينبغي ان يطلب من ربه مثل هذا الابتلاء لكن اذا ما ربنا عز وجل قدر عليه مثل هذا الفداء وصبر على
ذلك فهو في حكم الشهيد - 00:53:15

وليس شهيدا حقيقيا هذا يمكن ان يقال والله اعلم ضعيف نعم. يقول فضيلة الشيخ حديث الجساسة هل هو صحيح وهل هو مخالف
لبعض الاحاديث نرجو توضيح ذلك حديث الجساسة حديث صحيح - 00:53:37

وليس فيه ما يخالف الاحاديث الصحيحة اطلاقا وانما فيه تفاصيل فتقع يوما ما مما لم يرد ذكره في بعض الاحاديث الصحيحة
وبعضا وقع وكما رواه تميم الداري رضي الله عنه. وانما الناس اليوم - 00:54:02

يريدون ان يصدقوا الاحاديث الغيبة على اصولهم الصغيرة وهذا ليس من الایمان لان الله عز وجل يقول الاسلام ميم ذلك الكتاب لا
ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الواجب كل مسلم - 00:54:31

اذما جاءه حديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم سواء كان الحديث هذا يتعلق بالعقائد او بالاحكام او باشراف الساعات في
الساعة او باي حكم يتعلق بالمغيبات وواجب المسلم امام هذا الحديث او ذاك - 00:55:02

شيئا اثنان الشيء الاول ان يسأل اهل العلم بالحديث الصحيح هو ام لا فاذا قالوا له لانه صحيح وجب عليه الامر الثاني وهو ان يخضع
عقله وفكره وثقافته التي نشأ عليها للايمان بهذا الحديث لانه - 00:55:28

من امور الغيب وقد علمنا ان اول صفة للمؤمن حقا هو ما قال الله عز وجل انفا بالایة اية البقرة الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة
الایمان بالغيب امر هام جدا يمتحن الله تبارك وتعالى عباده بمثل هذه الاحاديث الصحيحة - 00:55:59

وحيث الجثة لا شك في صحته لسبعين اثنين الاول انه رواه الامام مسلم في صحيحه والآخر اثنا لم نجد في اسناده مغما او
مطعما ولذلك فلا يجوز للمسلم ان يتخفى عليه وان يقول معقول ولا مش معقول ما اشتبه هذا الكلام - 00:56:30

الذى لا يخرج من امن بالغيب حقا هذا جواب حديث الجفاف كيف؟ هناك احاديث واضحة انا ما بقيت معروفيين مثل قوله عليه
الصلاه والسلام هذا الذي يقول هذا الكلام هو جاهم بعلم - 00:57:03

أصول الفقه ما من نص عام الا وقد خصص فهذا من ذاك يعني ما من نفس منفوتة الا ما جاء النص في ذلك على هذا اعتمد من زعم ان ننقض عليه السلام - [00:57:41](#)

لا يزال حيا بين الانام لكن نحن نقول كما تعلمبا من بعض العلماء اثبت العرش ثم انقض نقول له اثبت ان الخضر حي حتى نستثنى من الحديث ولما لم يكن هناك حديث صحيح - [00:58:08](#)

يثبت حياة الخضر الى عهد النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يكن بنا حاجة الى ان نقول ان الخضر اه مستثنى من حديث ما من نفس منفوتة اما والدجال - [00:58:30](#)

حي بصريح الحديث الذي جاء ذكره الفا وكذلك عيسى لا يزال حيا وان كان هذا في السماء ايضا الجواب هو تخصيص العام للحديث الخاص والا لوقع هذا الجاهل وامهله في جهل بل جهالات المتابعة - [00:58:52](#)

لانا سنواجهه بالالية الكريمة وهذا مثل اذكره في كثير من من مثل هذه المناسبة الا وهي قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ونحن في الجيل الى اخر الالية فهل يجوز - [00:59:21](#)

أكل السمك الميت فيقول بالجواز فما هو الجواب عن الالية فيضطر ان يكون لقول العلماء الالية عامة والحديث يخصص هذه الالية فكيف لا يخصص الحديث حديثا ذلك من باب الاولاد - [00:59:46](#)

ليه فضيلة الشيخ لا يخفى عليكم دعاء الفرقة الذي اصاب هذه الامة وجعلها لقمة سائفة لاعدائها ونحن نرى اوروبا على ما بينها من دماء وعلى ما فيها من خلاف تتوحد - [01:00:08](#)

وستعلن وحديتها كما ذكروا بعد عامين الا يمكن للمسلمين ان يتخدوا الا يمكن لعلماء الامة ودعاتها ان يوحدوا جهودهم وان يكونوا صفا واحدا ضد عدوهم وان اختلفوا فيما بينهم في بعض الامور الاجتهادية - [01:00:24](#)

الا توجد هناك نقاط في قائم كثيرة بين علماء اهل السنة يمكن ان ينطلقوا للمل شمل الامة من جديد وهل يوجد لديكم تصور لعمل ما يمكن بناء عليه ان تجتمع الامة - [01:00:41](#)

وهل لامة حالات مشابهة وكيف تخلصت منها فيها ان تعلمبا في نفس الموضوع هذا ومناظر الامر وجناه الامر هنا هو ان هو اذا كان الدعاة الاسلاميون اه حريصين حقا على التلاقي - [01:00:56](#)

فسبيل ذلك الرجوع الى الكتاب والسنة ولكن ماذا نقول الى اليوم يوجد في بعض الجماعات الإسلامية او في الساحة الإسلامية من يقول ان الدعوة الى العمل بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح - [01:01:25](#)

يفرق الامة ولذلك فينبغي ان نجعلها دعوة عامة ومعنى هذا الكلام بالتعبير السوري كل مين على دينه الله يعيشه بس نحنا نقول لا الله الا الله محمد رسول الله يحضرني الان - [01:01:50](#)

قصة وقعت لنا يوم ما كنا ندرس الجامعة الاسلامية دعينا الى سهرة بمثل هذه الغرفة الواسعة المباركة ان شاء الله ولا شيء كان العدد محصورا يعني مع الجدران ما في هذا الخير الكثير يومئذ - [01:02:20](#)

كنت له حكمة ظهرت فيما بعد وهي من فضائل التمسك بالسنة لما دخلت المجلس مررت يسلم على الحاضرين واحدا بعد واحد وانتهى في المجلس الى اخر المسجد ثم دخل من بعدي - [01:02:56](#)

رجل له شيء علمي على طريقة السورية والعراقية يعني جبة وعمامة بيضاء وهو رئيس جماعة من الجماعات الإسلامية لما دخل بدأ هو بدوره يصافح لكن ما احد قام له لانه اخوانا كلهم على السنة - [01:03:27](#)

وامس في الخليل كلمنا عن هذه المسألة وانا اراقب الداخل هذا في وجهه ارى اساليب وجهي يتغير حتى جاء الي وانا اخر واحد ان هناك عند حسنة الباب فقلت له - [01:04:01](#)

السوري يقولون عندنا يا شيخ يا استاذ عزيز بدون قيام سلم علي وقلت عجبتك هو ما كان يسمع هذه الكلمة ان لم فجر غيظه الكبير وقال طبعا جلس وهو القصيم يسوق مفوق - [01:04:23](#)

بدأ يتكلم يقول يا استاذ نحن الان بحاجة الى ان نحارب البغبيين والشيوعيين والزنادقة وهذه مسائل ثانوية ما ينبغي ان نبحث فيها

وانفلت كم ايش الماء الدافئ بيكون حتى انتهى - [01:04:50](#)

قلت يا استاذ بس انت بتقول انه هذه مسائل فيها خلاف ولا يجوز ان نبحث فيها مشان نتكلل وهنا الشاهد مشان يتكتل لمحاربة العدو الذي لا نختلف في كونه عدو المسلمين. البعدية وامثاله - [01:05:13](#)

لكن اي مسألة لم يختلف فيها المسلمون حتى نزع الخلاف ونجتهد لنحارب العدو الواحد. وانت تعلم وهو عنده نوع من السلفية لكن السلفية اليوم في الحقيقة كعقيدة تغزو كل الجماعات الإسلامية - [01:05:35](#)

فذلك من فضل الله علينا وعلى الناس لكن اكثر الناس لا يعلمون الا ان من كان قد سبق عليه الانضمام الحزبي تبقى سلفيته لنفسه ولا يكون داعية اليها وهذا الشيخ المشار اليه - [01:05:58](#)

كان من هذا النوع فهو سلفي يعني يعرف التوحيد واقسام التوحيد ويؤمن بذلك ولكن لا يدعو فقلت له يا استاذ انت تعلم ان المسلمين اختلفوا في الركن الاول من الاسلام وهو شهادة ان لا اله الا الله - [01:06:24](#)

فهناك كما تعلم من لا يعرف الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية او توحيد العبادة وتوحيد الصفات والاسماء بل هناك عندنا فيه مس يومنذ قلت له هذا من الف رسالة - [01:06:47](#)

بعنوان لا اله الا الله وفسرها بالمعنى الذي كان يؤمن به المشركون لا اله الا الله اي لا رب الا الله ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض لا يقول الا الله - [01:07:16](#)

فقلت له اذا هذا رجل يؤمن بلسانه لا اله الا الله لكن فسرها بمعنى توحيد الربوبية فهل معنى كلامك انه نترك النقاش والبحث حتى في كلمة التوحيد قال ايه نعم هنا الشيخ - [01:07:34](#)

اي نعم يجب علينا ان نقضي البحث في كل شيء حتى في موضوع التوحيد حتى نتعاون جميعا على مقاتلة اعداء الله قلت بس ياشيخ الذين يشهدون بلسانهم بان لا اله الا الله - [01:07:56](#)

هم اعداء كاولئك الاقوام بل ربما اشد لانهم يقولون بالستتهم فليس في قلوبهم. فكيف تريد او كيف تتصور اننا بامكاننا ان نتعاون مع هؤلاء المخالفين لنا حتى في عقيدة التوحيد ان نحارب اولئك الاعداء الاجزاء - [01:08:17](#)

فالذين سميتهم بالبعديين او غيرهم لذلك اذا كان في المسلمين وفي الدعاة الثانيين من يأبى علينا ان ندعوا الدعوة التي دعا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اول ما دعا قومه اليها - [01:08:44](#)

لا يمكن ان يتحد المسلمون ابدا ما داموا يعتقدون مثل هذه العقيدة التي هي عقيدة التفريط وليس عقيدة تجميع ولذلك قال المسلمين جميعا ان يتعاونوا ما داموا على الخط اما الذين اعرضوا وخرجوا عن النقطة الا نسمع بان نلتقي معهم - [01:09:06](#)

من مد الينا يده بالمشي على الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح فنحن نمشي معه على طول القبر ومن اذى علينا فلا يضرنا ذلك ابدا ايه جزاكم الله خير نعم يقول سائل - [01:09:39](#)

دعاء على يعارضوا جهلهم ولا يعارض كتاب ربهم ايضا انا تكلمت عن هذه المسألة في عندك تسجيل فيها؟ مم يقول هل يجوز ان اشتري البضاعة في زمن الرخص حتى يرتفع سعرها وبيعها - [01:10:05](#)

وما هو الاحتياط الممنوع شرعا اسئللة متكررة مع الاسف امتهن يتكلمنا عليه يا رسول الله هناك ايضا اه البلاد العربية من يقول من مصلحة الدعوة دخول الجنس في الجامعة مع ان الجامعة مختلطة - [01:10:40](#)

وذلك لتدعوا الى الله سبحانه وتعالى بنات جنسها فما رأيك يا شيخ؟ مع اتنا ادارة المقصود بذلك نمكن للشيوعيين وريحي كيف العباره الاخيرة؟ معنى؟ مع اتنا اذا لم نقوم بذلك نمكن للشيوعيين - [01:10:59](#)

هذا التسبيب لدخول البنات في الجامعات المختلفة هو من باب معالجة الامر بالداء الوبى اي على مذهب ابي نواس وزاوي بالتي كانت هي الداء ما ادرى كيف يتتصور بعد اخواننا المسلمين - [01:11:18](#)

انه يمكن الوصول الى تهذير المجتمع الاسلامي ويمكن محاربة الشيوعيين وغيرهم كالبعشيين لمخالفة الشريعة انا اعجب والله من مثل هذا التصور اتنا نجود ارتکاب المعصية التي لا ندرى عاقبتها امرها - [01:11:49](#)

بالنسبة لهذه الفتاة المسلمة لتصبح فيما بعد داعية الى الاسلام زعموا من الذي يضمن لنا ان من حام حول الحمى لا يوشك ان يقع فيه
ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 01:12:19

في الحديث الصحيح يقول ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه ان هؤلاء الذين يصوبون ارتكاب مخالفات شرعية في زعم
تحقيقات صالح دينية هم لم يفهوموا ما ذكرناه آنفا من الاخذ بالوسيلة التي ليست هي محمرة بذاتها - 01:12:41

وقد ذكرنا انها ولو كانت وسيلة غير محمرة لذاتها لكن ما دام ان الشرع لم يشرعها مع وجود المقتضي لها. قلنا لا يجوز لنا ان نتبناها
لانها تحقق مصلحة مرتبة. فكيف نقول يجوز تبني - 01:13:13

وسيلة هي معصية لتحقيق غير مشروعه. هذا قد للحقائق الشرعية وهو مذهب ابن نواب تماما وداوني والتي كانت هي اللؤلؤ لا يجوز
ابدا للمسلم ان يخاطر بزوجته او باخته او بابنته - 01:13:36

ان يدخلها الجامع المختلفة لتتعلم ماذا تتعلم في هذه الجامعة او تلك اكثر ما تتعلم ليس لها علاقة بالدعوة التي يزعمونها. لانها تتعلم
علوما يمكن بالنسبة الذكور للشباب ما هي بالامور الواجبة لاخراجه - 01:14:03

داعية اسلاميا فما بالنها بالنسبة للنساء اقول وانا اضرب لكم مثلا حساسا نحن بحاجة في كل المجتمعات الاسلامية الى طبيبات
مسلمات من اجل الا نعرض اه ليس انا لفحص من الرجال - 01:14:32

هذه بلا شك ضرورة ملحة وكيف يمكن تحصيل ذلك الا لتعريفهن ببناتها للاختلاط الاشد في دراسة لانه في هناك تمارين اه طبية قد
يلتقطي رأس الفتاة مع رأس استاذها نفسها ان لم نقل خدها مع خده - 01:15:00

نستطيع ان نوجد هذه الطبيبات المسلمات لابد هنا من كبس الفداء لابد هنا من فرش الشباك من يكون فبح الفداء؟ او لئن الذين يفتون
بهذه الشكاوى. فنحن نقول صحيح انه يجب - 01:15:33

ان يكون هناك طبيبات وهذا ما يقبل جدلا اطلاقا ولكن انا ارفع من البسمة لزوجتي او اختي او ابنتي ان تختلط الرجال تلك المخالطة
الخطيرة لكي تخرج طبيبة انا اخشى ما اخشي ان تقع هذه او تلك في مشكلة جنسية فتذهب - 01:15:57

ذكرى من اصلها الا وهي ان تخرج طبيبة ولذلك فانا اتصور ان لكل اه لا قصص ان لكل ساقطة الحي لا فظة هل لكل رأي مهما كان
شادا من يتبعها؟ فاذا وجد ناس يرون جواز هذا الاختلاط - 01:16:30

قد يكونوا هم اه في اشخاص نسائهم واخواتهم وبناتهم كبس الفداء ثم يأتي دار لساننا نحن في تعلم من كنا فرش الفداء. ولذلك
فلا او جوز ابدا للمسلم ان يخاطر بارضه - 01:16:57

لانكم سمعتم قوله عليه السلام الفا ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه. ومن لا يؤمن بهذا الحديث او يؤمن به ويتأوله اي يعدل
معناه بشتى الحيل. فعليه هو ان يتبنى نتائج مخاطرته هذه - 01:17:23

اما نحن فنسأل الله عز وجل ان يبعدنا عن ان نجد نلح لنفسنا او هذه المآزر الضيقة غيره طيب يا شيخ جزاكم الله خير ماذا عن
دخول الشباب الى الجامعات المختلفة - 01:17:47

الكلام نفسه ولا نحنا بنكون عم نتعذر عالجنس اللطيف الجنس الغليظ في زيارتكم يا شيخ لمدينة جدة ما هي الملاحظات
ونصيحتكم لطلاب العلم فنصيحتي اولا ان يقصدوا بطلبه العلم العمل به - 01:18:07

وان يخلصوا لله عز وجل في طلبه والا يكون طلبهم للعلم مباهاة او غيره او او ما شابه ذلك من معالي التي لا تشفى والشيء الثاني
الذي شعرت بحرص اخواننا الطلاب هنا على العلم - 01:18:34

وتهافهم على تحفيظه ب اسرع طريق الامر الذي جعلني اذكرهم ببعض المناسبات بان يكونوا ادباء في طلبهم للعلم وليس من الادب
التزاحم والتناصح في سبيل والتسابق في سبيل الوصول والدخول الى مكان الاجتماع لطلب العلم - 01:19:02

عليهم ان يمشوا الهوين وان لا يتشارعوا في ذلك لان السنة الا يمشي الانسان المشية التي تزعج الاخرين بل عليه ان يمشي وعليه
السکينة والبقاء. واذا كان هذا ادبا منصوصا عليه - 01:19:37

ايه في سعي الرجل الى الصلة حيث لا زحمة في التاريخ والطريق واسع او يقول عليه السلام اذا اتيتم الصلة فاتوها وعليكم السکينة

والوقار ولا تأسوها وانتم تسعون فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [01:20:04](#)

ادي الادب النبوى الكريم. وان جاء بمناسبة المنطلق الى الصلة لكنى ارى ان طلاب العلم يجب عليهم ان يتزموا ايضا هذا الادب اما اذا خرجوا لطلب العلم او تجمعوا لطلب العلم - [01:20:33](#)

وبينبغي بناء على ذلك الا يتزاحموا فظلا عن ان لا يتناصحوا في سبيل التبشير للحضور في مجلس العلم. وختاما ارجو الله تبارك وتعالى ان يلهمنا واياكم حبيب العلم بالطريق الصحيح والاسلوب السليم وان يوفقنا - [01:21:00](#)

للعمل بما علمناه وان يزيدنا علما وبهذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين قال فيه بعض اهل العلم وقال رحمة الله ووثقه وتابعه على ذلك بعض علماء الجلسة والتعديل المتأخرین - [01:21:34](#)

ومثال ذلك روي عن انس رضي الله عنه انه قال ما رأيت رجلا اشبه بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الغلام يعني عمر بن عبد العزيز فهربنا الى السجود الى الركوع فسبح عشرة - [01:21:57](#)

والى السجود فسبح انتهى الحديث وفي هذا الحديث رجل يقال له وهب ابن مانيه آ قال فيه ابن الخطاب مجھول الحال وقال فيه حاہ ابن حجر دستور وفقة ابن حبان وتابعنا على ذلك الذهبي رحمة الله - [01:22:11](#)

السؤال هل يعتبر قول الذهبي في هذا الرجل؟ وما هو درجة هذا الحديث في تخریج الذي كنت خرجته قديما لفترة الصلة ضعيفا اما توحید فقد تكلمنا فيه اكثر من مرة - [01:22:30](#)

انه متساهم في التوحيد ولكن هناك استثناء من هذا التظليل في توثيقه ذلك انه في بعض الاحيان يوفق رجلا هو كما قال ابن الخطاب مجھول الحال ولكن قد يكون له من الرواد العدد الكبير - [01:22:52](#)

الاربعة او الخمسة من السیقاظ في هذه الحالة نجد انفسنا مطمئنة وتميل الى الاعتماد اما التوثيق من لمثل هذا الرجل لانه اقتربن مع توثيقه ایا رواية ورواية جماعة المنسقات عنه - [01:23:20](#)

وبخاصة اذا كنت ناقلا بدقة اذا وافقه على توثيقه احد الحفاظ المتأخرین كائن الذهبي كما نقلت الله فنحن نجد في الواقع غير خليل من ثقات ابن حبان آ بعضهم يقول فيه مجھول - [01:23:44](#)

وبعضهم يعتمد على التوفيق بالحجال آ الفارق الذي يجب علينا تارة الاعتماد على توحيد رسالة عدم الاعتناد ان ننظر الى من روى عنه فان كان الجمال ثلاثة او اكثر وثقات فهناك بينبغي الاعتماد على توثيقه. وان كانوا دون ذلك فيبقى الامر كما قال - [01:24:09](#)

وكما يقول ابن القطان في كثير من الرواية انه مجھول الحال باختصار او فيكم الحجبان لا يجوز ان توضع له قاعدة جامدة غير متحركة ما اكثر الثقات الذين وثقهم الخليل منهم - [01:24:39](#)

يدخل فيه التفصیل الثابت بعضهم من المجاهيل وبعضهم من تفرج هو بتوثيقهم ولكن له ما يشفع من كثرة الرواية عن هذا الذي ان يعتمد حينذاك على توثيقه نعم اتفضل سواء كان من التابعين او كان من غيره - [01:25:04](#)

في في السابق سواء كان اذن السبعين او كان من غيره؟ نعم نعم هو من التابعين يكون يعني النفس مطمئنة ولو كان ذو التابعين وكان عنه رواة كثر وانتقاد فحينئذ يوصف بتوثيقه - [01:25:34](#)

وعلى هذا جرى ابن ذهبي وابن حجر العسقلاني في كثير من الرواد لم يوافقهم غير ومع ذلك قالوا فيه الذهبي او العسقلاني ثقة اوصدوا وابن كثير وابن رجب الى اخره لكن هدول مشهورين - [01:25:53](#)

نعم اطلاق اه ثلاث في مكان واحد وفي زمن واحد تقوم به ان تقوم بوقوع واحدة مثل قول الجمهور. نعم. ثلاثاً بواحدة الطلاق بلفظ ثلاث في مجلس واحد والسنة صريحة في ذلك - [01:26:15](#)

انها تعذر هذا الصداق طلقة واحدة قد فاء بعض الناس في هذا الزمان الى هذه الحقيقة اضطرتهم اليها ليس بحثهم العلمي المتجرد عن العصبية المذهبية وانما هو ملاحظتهم كثرة المشاكل التي تقع بين الزوجين لمجرد انه - [01:26:40](#)

فسلق زوجته بلفظ ثلاث في مجلس واحد فرأوا تخفيف هذه المشاكل بطريق تبني الرأي القديم الذي عمل به ابن تيمية وابن القيم الزوجية رحمة الله تعالى. وكان الواجب ان يحتجوا في ذلك ليس من مصلحة المدعاة وانما بان السنة هكذا كانت - [01:27:15](#)

الرسول عليه السلام وفي عهد ابي بكر وشفرة من خلافة العمر كانت صلاة بلفظ ثلاث طلقة واحدة ثم رأى عمر ان ينفذها عليهم ثلاثة عقوبة لهم لأنهم خالفوا السنة كلف الصلاة - [01:27:50](#)

لأن الله عز وجل يقول الصلاة مرتان فامساك بمعرف أو تسرير اسنان فالذى يجمع الصدقات الثلاث قد حرم على نفسه هذه الفسحة التي شرعها الله لعباده في قوله فامساك بمعرف أو [01:28:12](#)

ولذلك قال عمر فلو اننا نفذناه عليهم ثلاثا ففعل رضي الله عنه ذلك وكان هذا اجتهاد منه لا يخطأ في زمانه وبهذا القدر كفاية فقد انتهى الوقت فينصرف الراشدين. خزائن الرحمن تأخذ بيده [01:28:41](#) - [01:29:08](#) الى الجنة